

Distr.: General
30 July 2019
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لبولندا
لدى الأمم المتحدة

يشرفني إبلاغكم أنه من المقرر أن يجري مجلس الأمن، برئاسة جمهورية بولندا، مناقشة وزارية مفتوحة حول موضوع "الأطفال والنزاع المسلح" يوم الجمعة ٢ آب/أغسطس ٢٠١٩. وبغية المساعدة في توجيه المناقشة خلال الحدث المذكور، أعدت بولندا المذكرة المفاهيمية المرفقة (انظر المرفق).
أكون ممتنة لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن في ما يتصل بالبند المعنون "الأطفال والنزاع المسلح".

(توقيع) يوانا فرونييتسكا
سفيرة



مرفق الرسالة المؤرخة ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٩ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة لبولندا لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية بشأن المناقشة المفتوحة حول موضوع الأطفال والنزاع المسلح

المقرر إجراؤها في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٩

ستنظم بولندا خلال رئاستها لمجلس الأمن مناقشة مفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح في ٢ آب/أغسطس ٢٠١٩. وستركز هذه المناقشة على النتائج التي توصل إليها تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2019/509) الذي يقدم عرضاً عن أثر الحرب على الفتيات والفتيان خلال عام ٢٠١٨.

معلومات أساسية

يعرض تقرير الأمين العام أشكال المعاناة العديدة التي طالت الأطفال في عام ٢٠١٨ بسبب النزاعات، مع التركيز على الانتهاكات الجسيمة السنته الممتثلة في تجنيدهم واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، واختطافهم، واغتصابهم وإخضاعهم لأشكال العنف الجنسي الأخرى، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية. ويشير التقرير إلى أن الأمم المتحدة تحققت من أكثر من ٢٤ ٠٠٠ من الانتهاكات في ٢٠ من الحالات القطرية.

ويصادف شهر آب/أغسطس ٢٠١٩ الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ قرار مجلس الأمن ١٨٨٢ (٢٠٠٩) الذي أضاف أحكاماً تزيد من التركيز على الخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح في سياق الانتهاكات الممتثلة في القتل والتشويه والعنف الجنسي. وأعرب المجلس في ذلك القرار عن قلقه إزاء العدد الكبير من الأطفال الذين يسقطون ضحايا القتل والتشويه في النزاعات المسلحة، ونتيجة أعمال منها الاستخدام العشوائي والمفرط للقوة، واستخدام الألغام الأرضية دون تمييز، ونتيجة الذخائر غير المنفجرة ومخلفات الحرب من المتفجرات والأسلحة الأخرى، واستخدام الأطفال كدروع بشرية.

ويبرز تقرير الأمين العام عن عام ٢٠١٨ بأن نسبة الأطفال من العدد الإجمالي لضحايا الحرب كانت مرة أخرى مثيرة للجزع. ففي عام ٢٠١٨، قامت آلية الرصد والإبلاغ المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) بالتحقق من أكثر من ١٢ ٠٠٠ حالة قتل وتشويه، أي ما يشكل أعلى عدد حتى الآن. وتبين هذه الأرقام كيف يضع النزاع الذي يتغير بحكم طبيعته الأطفال ومنازلهم ومدارسهم في الخطوط الأمامية بشكل مريع لم يعهد سابقاً.

وتشهد النزاعات الدائرة داخل الدول تزايداً، شأنها شأن عدد الجهات الفاعلة المسلحة المشاركة، مما يزيد جهود توفير الحماية وتحديد المسؤولين عن الانتهاكات تعقيداً. وأصبحت الحروب تدوم لفترات أطول، ويتواصل عدد من النزاعات التي طال أمدها في جميع أنحاء العالم. وتدور رحا الحروب في معظم الحالات في المناطق الحضرية بين السكان المدنيين، مما يسفر عن سقوط ضحايا وعن تزايد عدد الفتيان والفتيات الذين يعانون من إعاقات طويلة الأمد خلال النزاع وما بعد النزاع. وأكد مجلس الأمن في القرار ٢٤٧٥ (٢٠١٩) الذي اتخذ مؤخراً بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة الاحتياجات المحددة للأطفال ذوي الإعاقة في النزاعات المسلحة، وشجع الدول الأعضاء على كفالة المساواة في استفادة الأطفال

من الخدمات الأساسية والمساعدة الإنسانية. وتؤثر الحروب الدائرة في المدن أيضا على البنى التحتية المدنية اللازمة لضمان حصول الأطفال على الغذاء والمساعدة الإنسانية، على النحو المشار إليه في قرار المجلس ٢٤١٧ (٢٠١٨). وإضافة إلى ذلك، لا تزال الهجمات الموجهة ضد المدارس والمستشفيات تؤثر تأثيرا جسيما على حق الأطفال في التعليم والصحة، على النحو المبين في القرار ١٩٩٨ (٢٠١١).

ونشير أيضا، في هذه الذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، إلى ما أعرب عنه المجلس من قلق إزاء أعمال الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي المرتكبة ضد الفتيات والفتيان في سياق النزاعات المسلحة، بما في ذلك استخدام العنف الجنسي كأسلوب من أساليب الحرب. وعلى الرغم من التحديات الكبيرة التي تعترض مساعي التحقق من هذا الشكل من الانتهاكات، منها تحديات الوصم المرتبط بها والافتقار إلى الموارد، تسنى التحقق في عام ٢٠١٨ من زهاء ١٠٠٠ من حالات الاغتصاب وأشكال العنف الجنسي الأخرى المبينة في تقرير الأمين العام. ويكرر قرار مجلس الأمن ٢٤٦٧ (٢٠١٩) تركيزا جديدا على العنف الجنسي في حالات النزاع وعلى السبل الكفيلة بوضع حد لهذا الانتهاك الشنيع، من خلال فقرات محددة من منطوقه مكرسة للخطة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح تستلزم الأخذ بأحكامها وتنفيذها من أجل تحسين حماية الفتيان والفتيات.

الطريق إلى الأمام وسبل منع الانتهاكات وإعادة الإدماج وإنهاء دوامة العنف

رغم الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال بمستويات مثيرة للقلق، إلا أن عام ٢٠١٨ شهد أيضا اتخاذ خطوات هامة من أجل تحسين حالة الأطفال المتضررين من النزاعات. فقد عمل موظفو الأمم المتحدة وشركاؤها في المجتمع المدني بلا كلل، عن طريق بذل مساعي الوساطة وجهود السلام والتدخلات الثنائية مع الأطراف في النزاعات، من أجل تسريح وإعادة إدماج ١٣ ٦٠٠ من الأطفال في جميع أنحاء العالم. وعملوا أيضا مع الأطراف في النزاعات للحصول على التزامات والتوقيع على خطط عمل من أجل إنهاء ومنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. وهذا التقدم المحرز يبرز الأهمية الحيوية للحماية من الانتهاكات ومنعها وبناء السلام والتنمية في وقف دوامة العنف ضد الأطفال. وهو يؤكد أيضا العمل الهام الذي تقوم به الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل في الميدان لإنهاء ومنع الانتهاكات.

ويؤدي مستشارون متفرغون في مجال حماية الطفل دورا حاسما في تفعيل خطة عمل الأمم المتحدة المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح من خلال رصد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والإبلاغ عنها، والتواصل مع الأطراف في النزاعات في بيئات معقدة ومتقلبة، وتفعيل خطط العمل لوضع حد للانتهاكات ومنعها، وتعميم مراعاة حماية الطفل في كل عمليات الأمم المتحدة للسلام. ويعد توفير حيز سياسي للجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل للتواصل مع الأطراف في النزاعات بشأن منع الانتهاكات عنصرا حيويا لتحقيق السلام المستدام من الآن فصاعدا. فضلا عن ذلك، يعتبر إمداد عمليات الأمم المتحدة للسلام بالموارد البشرية والمالية والتقنية الضرورية عنصرا أساسيا لتوفير الحماية الفعالة للأطفال المتضررين من النزاع المسلح.

وستستهدف هذه المناقشة المفتوحة تسليط الضوء على عمل هؤلاء الموظفين العاملين في الخطوط الأمامية، ومناقشة سبل قيام المجتمع الدولي ومجلس الأمن بتوفير دعم أفضل للجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل في الميدان.

وستتيح المناقشة المفتوحة أيضا فرصة للدول الأعضاء للتواصل بشأن سبل تحسين الجهود الرامية إلى دعم الأطفال ضحايا الانتهاكات الجسدية الستة والناجين منها، بوسائل منها، على سبيل المثال لا الحصر، الإعلان عن انطلاق التحالف العالمي من أجل إعادة إدماج الجنود الأطفال السابقين.

وشدد مجلس الأمن في القرار ٢٤٢٧ (٢٠١٨) على الدور الحيوي الذي تؤديه المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في حماية الطفل في النزاعات المسلحة ومنع الانتهاكات الجسدية. والدول الأعضاء مدعوة إلى التفكير في سبل القيام بتعزيز الدعم والتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية فيما تبذله من مساعٍ لمنع تلك الانتهاكات من منظور خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

وفي عام ٢٠١٩، أطلق مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام حملة "العمل من أجل الحماية" برعاية مشتركة من الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي. وتهدف الحملة إلى تجسيد الالتزامات القائمة فيما يتعلق بحماية الطفل في حالات النزاع في إجراءات ملموسة لحماية حقوق الطفل والنهوض بها، بما في ذلك ضمان العدالة والمساءلة، والتقييد بالقوانين والمعايير الدولية لحماية الطفل إبان الحرب، ووضع برامج مستدامة مراعية للاعتبارات الجنسانية من أجل دعم الأطفال المتضررين.

مسائل للنظر

ما طبيعة التقدم الذي أحرز، وما هي التحديات الجديدة التي نشأت على مستوى عمل الأمم المتحدة فيما يتعلق بمنع قتل وتشويه الأطفال، خاصة منذ اتخاذ مجلس الأمن القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩)؟ وكيف يمكن استخدام الأحكام التي ينص عليها القرار ٢٤٢٧ (٢٠١٨) للحد من هذه الانتهاكات ومنعها؟ وما السبيل إلى تعزيز الجهود الرامية إلى الحد من أثر الأسلحة المتفجرة على الأطفال؟

ما الذي يمكن القيام به لمكافحة العنف الجنسي ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح؟ وكيف يمكن الاستعانة بشكل أفضل بأحكام القرارين ٢٤٢٧ (٢٠١٨) و ٢٤٦٧ (٢٠١٩) لمنع الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال؟

وكيف يمكن للدول الأعضاء أن تحسن حماية ودعم الأطفال ذوي الإعاقة خلال النزاع وبعده؟

كيف يمكن للدول الأعضاء أن تعزز التواصل مع الجهات الفاعلة الإقليمية ودون الإقليمية في مجال حماية الطفل ومنع الانتهاكات الجسدية؟

كيف يمكن للدول الأعضاء أن تقدم دعما أفضل لأعمال الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال حماية الطفل من أجل تعزيز حقوق الطفل في حالات النزاع، بما يشمل مساعي مثل حملة "العمل من أجل الحماية"، والتواصل مع أطراف النزاع بشأن خطط العمل؟

شكل المناقشة المفتوحة والمشاركون فيها

ستعقد المناقشة المفتوحة يوم الجمعة، ٢ آب/أغسطس ٢٠١٩، الساعة ١٠:٠٠، في قاعة مجلس الأمن. وسيترأس المناقشة وزير خارجية بولندا ياشيك تشابوتوفيتش.

وبالنظر إلى العدد الكبير للدول الأعضاء التي يتوقع أن تشارك في المناقشة المفتوحة، يطلب إلى جميع المتكلمين أن يحصروا مدة بياناتهم المدلى بها في قاعة مجلس الأمن في ثلاث دقائق. وسيتمنى للدول

الأعضاء تحميل نسخ مطولة من بياناتها لتوثيقها. وتشجع الدول الأعضاء أيضا على أخذ الكلمة في إطار المجموعات الإقليمية.

وسيعمم موجز لوقائع الاجتماع باعتباره وثيقة من وثائق مجلس الأمن والجمعية العامة بهدف تيسير قيام المجلس بالمتابعة الممكنة لما يطرح في المناقشة من مقترحات عملية محددة.

وترد فيما يلي أسماء المتكلمين الذين سيقدّمون إحاطات لمجلس الأمن:

- السيدة فرجينيا غامبا، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح
- السيدة هنرييتا فور، المديرية التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)
- السيدة مارياتو كامارا، الممثلة الخاصة للجنة الوطنية الكندية لليونيسف المعنية بالأطفال في النزاع المسلح، ومؤسسة مؤسسة مارياتو
- السيد ماجوك بيتر أوان، جندي طفل سابقا وأحد المهنيين العاملين حاليا في مجال حماية الطفل